الوزراء المستفيدون من إجازة النواب

بقصد أو بدون قصد أطل البرلمان إجازته الحالية والمقررة بشهر انتهى ولم تنته الإجازة وإن كانت هذه الإجازة مريحة للبعض وفرصة لتنفيذ أعمال تتصل بالفوز بانتخابات تالية وصناعة سمعة طيبة إلا أنها سبب رئيس لتوتر أعصاب كثير من النواب الذين يحبون محاكمة الوزراء وطلب الحكومة يومياً والتعبير عن أنفسهم ورؤية صورهم في التلفاز والمطبوعات كل لحظة .

وهؤلاء يتمنون انقضاء الإجازة سريعا لأنهم جاهزون للشماتة من خصومهم السياسيين وأحياناً الشخصيين، كما أن الأمر متعلق بوزراء الحكومة الذين لا يمر يوم إلا ولهم في البرلمان طلب وسؤال وعتاب وهم أكثر المستفيدين من طول الإجازة البرلمانية حيث إن طلبهم المتكرر يؤدي بهم إلى الغياب والاعتذار المستمر ويمكن ترتيب المسؤلين الحكوميين الأكثر طلبا للحضور .

فهناك وزير الدفاع قد يحتل المركز الأول ينافسه عليه وزير الداخلية فلا تقع مشكلة ولا حدث كبير أو صغير إلا وتم طلبهما إلى الحضور للإجابة والرد فورا حتى وإن كان الحضور يتلخص في كلمة «إن التحقيقات جارية ونوافيكم بالتقرير فور صدوره».

وطول الإجازة لن ينجي الوزيرين من طلبات الحضور فمع أول جلسة قادمة ستطرح أسئلة على الدفاع بخصوص الطائرة المتحطمة وبخصوص نقل معسكر إلى الضالع وبخصوص أسلحة

جديدة وغير ذلك، وللداخلية ستطرح قضية مظاهرات عدن وإحراق محلات حضرموت وترقيم الموتورات والهيكلة وغير ذلك ، ويبدو أنه كلما طالت الإجازة زادت الأسئلة المضافة والأحداث .

المركز الثاني والثالث قد يكون للخدمة المدنية والخارجية والتعليم العالي والأساسي وربما الصحة والإدراة المحلية ، المهم أن يعد كل وزير معلوماته من الآن لمواجهة أسئلة شديدة الارتباط بالسياسة ومنحنياتها.

دغيش : نحارب الفاسدين أينما كانوا

تواصل منظمة «برلمانيون ضد الفساد» أنشطتها الهادفة إلى الحد من ظاهرة الفساد بين مؤسسات الدولة، وكانت المنظمة عقدت ندوة لها منتصف الأسبوع الماضي وخرجت بالعديد من التوصيات أهمها القضاء على احتكار وسائل الإعلام للحكومة أو للحزب السياسي وأصحاب النفوذ، وطالب المشاركون بضرورة أن يدخل الإعلام مجال المساهمة في إنشاء أجهزة الإعلام بحيث تكون أصواتاً جماهيرية تعبر عن كل الناس .

بالإضافة إلى مطالبة المنظمة بإنشاء هيئات مستقلة للأوقاف ودار الإفتاء وعمل منظومة إدارة الشأن العام التي تعتمد على مبادئ الحكم الرشيد المرتكز والشفافية .

وقال الدكتور عبدالباري دغيش رئيس المنظمة إن الهدف الرئيسي يسعى من أجل تعزيز مبادئ الشفافية في المؤسسات المستقلة والهيئات ذات الخصوصية ومواجهة استشراء الفساد في مؤسسات الدولة بشكل عام بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بهدف الوصول إلى تجفيف منابع الفساد بكافة أشكاله وصوره ، خاصة بعد أن أصبح جزءاً من الثقافة العامة ويمس بصورة يومية حياة الناس ومصيرهم ويقضي على آمالهم وتطلعاتهم النبيلة في بناء بلد جديد مدني وديمقراطي وخالي من

كل أشكال الفساد التي يتم التعامل معها كواحدة من المسلمات المعروفة وغير القابلة للمواجهة.

الجلسة التى ماتزال تضحكني

صقر الصنيدي

وسط أكوام الصمت وأنس الوحدة أجد نفسي أحيانا وقد اندفعت للضحك بصوت عال أقوم بتخفيضه خشية تهمة الجنون ، الأمر يتعلق بجلسة برلمانية مر وقت عليها إلا انها ما تزال تضحكني بغزارة - تلك الجلسة يبدو أنها سترافقني طويلا هذ إذا لم ارويها للأحفاد .

كان يوم من أيام 2012م جزء من أعضاء المجلس حاضرون والكهرباء تنطفئ ثم تنير القاعة بين كر وفر ونواب لم تعد الكراسي تحملهم بل كادوا يحملونها في وجه الاتفاقية المطروحة للنقاش والمتعلقة بالمصادقة على حظر انتشار السلاح النووي وعدم تصنيعه. وكان الاعتراض قويا ومتماسكا وقد وحد صفوف المختلفين ، نسبة كبيرة معترضة ولها مبررات تجعل جدران المجلس تهتز فهناك من رأى أن أمريكا وإسرئيل تقف خلف الاتفاقية وانهما تريدان حرماننا من تصنيع سلاح نووي ندافع به عن أنفسنا ، سانده زميله من كتلة أخرى من حق جيشنا أن يمتلك ويصنع ولطف الله ولم يقل يبيع أيضاً .

ثم جاء من أقصى القاعة صوت متحمس لا نوقع قبل أن توقع أمريكا والأفضل أن تكون التوقيعات بنفس الورقة ، حاول نائب معتدل بآرئه أن يخفف من روع زملائه: ياجماعة نطلب أن يسمحوا لنا بالاستخدام السلمي للطاقة النووية ونوافق على الحظر العسكري لأننا قد لا نتمكن من السيطرة على مخازن النووي فتتسرب إلى أيدي جماعات إرهابية تستخدمها ضدنا .

الجلسة مستمرة طبعا وكذلك دهشتي وسؤالي: أين أنا الآن؟ إنها المرة الأولى التي أعرف فيها أنني انتمي إلى بلد صناعي على وشك التخصيب لولا هذه الاتفاقية المؤامراتية .. نائب كان متأخراً ثم حظر ومعه الرأي الرشيد « الاتفاقية معروفة من خلفها والقصد أن يحرموا الجيش الإسلامي من امتلاك أسلحة نووية .. كان نفسي أسأله فقط عن أين هو هذا الجيش الإسلامي هل هي تلك الجماعات التي تقول إنها جيش الإسلام ثم لا تقتل غير المسلمين بطريقة بشعة .

المهم أن النقاش شهد توترا وكأن النتائج كوارثية حيث سنغلق جميع مصانع النووي عندنا ولن يصبح لنا أي سلاح فتاك خاصة وأن أحد النواب قال إن لديه معلومات أكيدة أن هناك محاولة بعد أن تمرر اتفاقية حظر التسلح النووي هناك اتفاقية قادمة للحد من الأسلحة الجرثومية وجميعها مهمة كما قال النائب .

في الأخير وصلوا إلى اتفاق أن يصوتوا للاتفاقية شرط أن نطلب بالسماح لنا باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وتم هذا الاتفاق ورفعت الجلسة واحتفظت منها بالابتسامة التي لا تنقطع فكلما أرى مشاكلنا أتذكر ما حدث ذلك اليوم .

سبحان من جعلك تسبح

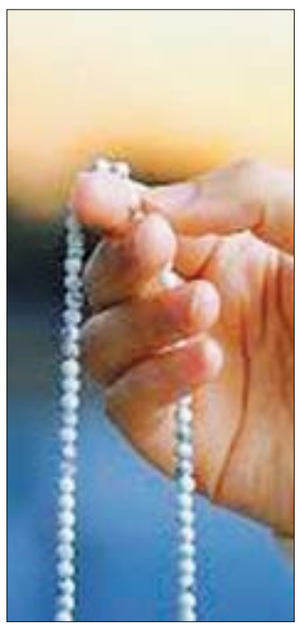

حين التقى نائبان قبل أيام وسط العاصمة سأل الأول الثاني: لماذا تعمل لك مسبحة وتذكر الله كثيرا؟! فكان الرد مهذباً: أنا أسبح بجواري كل لحظة ولا داعي لأن احمل المسبحة والوح بها أمام الآخرين .

لكن الإجابة لم تكن مقنعة للأول الذي بادر بالقول: أنت ممكن ما تشتي الناس يعتقدوا أنك صرت متشدداً . فرد الآخر سبحان من جعلك تسبح .

وكان النائب الأول صاحب المسبحة قد اكتسبها مؤخرا وصار يحرص على أن يراها الآخرون بيديه على الدوام لا يحضر جلسة برلمانية إلا وهو يلويها شمالا ويسارا وحتى عندما يتحدث يرفعها عاليا رغم أن الموضوع محل النقاش اقتصادي أو اجتماعي، ويعتب عليه زملاؤه التحول المفاجئ حيث كان لا يؤمن بإبراز المظاهر ويخشون أن يكون هدفه سياسياً بحتاً وليس دينياً .

قانون يضيف صالات الأحزان إلى مصادر تمويل النظافة

كثيرا ما ناقش أعضاء البرلمان فكرة الغاء الصناديق وكل مرة كانوا يتراجعون رغم انهم يعتبرون وجود الصناديق مصدرا للفساد وانها تقوم بالإنفاق على أنشطة لا علاقة لهم فيها ، ومع هذا فحاليا تدرس لجنة الإدارة المحلية في مجلس النواب مشروع قانون حكومي اشتمل توسيعاً وتنويعاً لمصادر تمويل صناديق النظافة والتشجير.

وركز المشروع الجديد على ما اعتبره رسوماً أغفلها القانون النافذ على ضريبة استهلاك القات، وعلى صالات الأعراس والأحزان وورش إصلاح السيارات. و فرض ريالا واحدا على كل لتر بنزين أو ديزل (سولار) يباع للمحطات إلى جانب إحالة رسوم الدعاية والإعلان التي كانت تشكل موردا محلياً للوحدات الإدارية لصالح الصناديق.

ويلغي المشروع رسوم أثبت الواقع صعوبة أو عدم جدوى تحصيلها وهي رسوم استخراج تراخيص مزاولة المهن وتجديد كروت السيارات ورخص قيادتها ونقل ملكيتها وكذلك الرسوم على جوازات السفر والبطاقات الشخصية أو العائلية .

ووفقا للمشروع توجه موارد صناديق النظافة إلى أعمال النظافة والتشجير، والتوعية وضبط المخالفات، والمصروفات الإدارية التي اشترط المشروع عدم تجاوزها (7%) من موارد كل صندوق.

وطبقا ليمن برلمانت فإن مشروع القانون يعد مجلس إدارة كل صندوق نظافة هو بذات الحين لجنة المناقصات والمزايدات لمشتريات الصندوق والتصرف بها.

وجه برلماني

النائب الذي لم يصوت لميزانية قط

منذ أن صوت لفوزه الناخبون في إحدى دوائر مدينة تعز قبل عشرة أعوام لم يسبق له أن رفع يده بالإيجاب لصالح الميزانية الحكومية وكلما تأتي الموازنة يقاطع التصويت ويتمتم بكلمات المقاطعة والرفض ورغم أن الحزب الذي قدمه مرشحا باسمه «التجمع اليمني للإصلاح، صار شريكا رئيسيا في الحكومة إلا أن هذا لم يغير أو يزعزع موقف عبدالله أحمد علي العديني من الموازنة وظل متمسكا برأيه الذي يعيده إلى أسباب دينية حيث يرى العديني أن إحتواء الميزانية على بنود فيها قروض والقروض تحتاج سداداً وأرباحاً وبالتالي تدور حول الحمى ، والحمى هنا الربا وهو ما نهانا عنه الشرع .

حتى إن رئيس البرلمان يحيى الراعي يكرر دائماً كلما يتم مناقشة الميزانية «ما رأي الأستاذ عبدالله» وهو يعلم أن الجواب لن يتغير مهما تغيرت السنوات وتقلبت السياسات. وتلوح يدا العديني أنا ضد الميزانية إنه موقف يحترمه البعض بينما يهاجمه آخرون ويعتبرون أن البرلمان هو مكان لممارسة السياسة ورسم التشريعات ولا يمكن ذلك إلا من خلال الكتل والتحالفات وليس عبر تبني كل عضو مواقف خاصة به نابعة من قناعاته .

يعود عبدالله العديني جغرافيا إلى منطقة فاصلة بين شرعب السلام ومذيخرة العدين وقد غادرها منذ زمن ليتخذ من تعز مقرا له ولمدة ليست قصيرة، تنقل في إدارة ما كان يعرف بالمعاهد العلمية وأشهر تلك المؤسسات التربوية معهد الجند الذي كان يضم الكثير من الطلاب من مختلف مناطق المحافظة وكانوا يسكنون في أقسام داخلية، وتخرج منه العديد من الكوادر التي التحقت بأعمال مختلفة وشاركوا في تأسيس الكثير من أدوات التعليم ، وقد أصبح المعهد فيما بعد متخصصاً في الجانب المهني إلى وقتنا الحالي.

عقب انتهاء عمل العديني في معهد الجند عاد إلى مدينته تعز وواصل مشواره في الخطابة في جامع النور وسط المدينة وقد اتسعت دائرة متابعيه وربما معجبيه الذين صوتوا له في الانتخابات النيابية باعتباره يجيد الحديث وإن كان أحياناً يبدو متعصبا لأرائه المعتقد صوابها وهي ذات الآراء التي مازال متمسكا بها ويرفض تعديلها بما يساير العصر وتمثيله لحزب صار شريك حكم وحليف معارضة.

لدى طعيمان ما يقوله لوزير الزراعة

كانت آخر أسئلة النائب جعبل طعيمان عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة تجاه الهواء الملوث في سماء مارب والذي يسببه قيام مخربين من المنطقة بتفجير أنابيب النفط. وقد آثار ذلك السؤال رئيس البرلمان الذي بادر بالإجابة على طعيمان والقول سوف نطلب من الحكومة أن ترسل حملة عسكرية إلى ريمة للقبض على مفجري أنابيب البترول ، ويعني بذلك أن على أبناء مارب أن يساعدوا الحكومة بالقبض على المتسببين في التفجيرات وأن يحموا أنفسهم قبل أن يطلبوا الحماية فهم يرون أن من يخرب أنما يريد أن يدمر المحافظة أولاً وإن ادعى انه يبحث للمجتمع عن خدمات أساسية.

السؤال الجديد للنائب طعيمان يتعلق بسد مارب وسيكون من بين أجندة البرلمان عقب انتهاء الإجازة المستمرة حتى الآن، وقال السؤال : استكمل بناء سد مارب العظيم في عام 1986م وإلى الآن مضى عليه أكثر من (26) سنة ولم تصلح قنوات الري ، فما هو مبرر ذلك رغم المساعدات التي منحتها دولة الإمارات لذلك؟

والمعني بالرد على الاستفسار هو وزير الزراعة.

صورة المرأة في دساتيرنا

تستعد المرأة اليمنية للدخول في مؤتمر الحوار بتمثيل يصفه البعض بالجيد ، المهم أن المرأة ستكون حاضرة هذه المرة وربما أفضل من ذي قبل لوضع دستور يضمن لها حقوقها ويقدم لها مزايا تزيد من حجم مساهمتها في بناء المجتمع ورعايته ، ولكن كيف كان وضع المرأة في الدساتير السابقة هذا ماتضعه أمامنا المستشارة القانونية في البرلمان إيمان الخطيب رئيس الشعبة القانونية في المكتب القانوني بمجلس النواب من أجل التعرف على واقع نظرة المجتمع والمشرع اليمني وعلى حقيقة الدور والمكانة التي تحتلها المرأة اليمنية في الدستور والتشريعات، لابد لنا من استعراض تاريخي للدساتير المتتالية التي صدرت في اليمن وما تضمنته من حقوق للمرأة ومدى انعكاسها في التشريعات النافذة .

إن عملية التطور الحقوقي للمرأة يمكن تتبعها خلال أربعة عقود أي منذ قيام الثورة عام 1962م مروراً ببناء الدولة الوطنية التي أتحدت في عام 1990م وفي ذلك اتجاهان مختلفان وتنوع نظام الحكم وفلسفته السياسية في كلا الشطرين «الشمالي والجنوبي» اللذين عرفا في السياق الدولي والعربي كدولتين لكل منها شخصيتها القانونية المعترف بها، وفي إطار كل دولة أخذت حقوق المرأة مسلكاً ارتبط بطبيعة النظام السياسي ومحدداته الإيديولوجية والسياسية، الأمر الذي عكس نفسه في تعامله مع المرأة وبالرغم من أن كلا النظامين قد شكل اهتمامهما بالمرأة وضعاً متقدماً إلا أن ذلك لم يكن يسير بوتيرة واحدة إذ اختلفت مداه ودلالته في كلا الشطرين، حيث حظيت المرأة في الجنوب بكثير من القوانين المساندة لتحررها ونشاطها في المجال العام أكثر مما حظيت به المرأة في الشمال .

وبالتالي يكون مرور التطور الحقوقي للمرأة بمرحلتين الأولى مرحلة التشطير والثانية مرحلة دولة الوحدة ونستعرضها على النحو التالي :

المحور الأول :- حقوق المرأة في ظل الدساتير اليمنية أولاً:

انعكاسات حقوق المرأة في ظل دساتير ما قبل الوحدة للجمهورية العربية اليمنية اليمن الشمالي (سابقاً). مثلت ثورة السادس والعشرين من سبتمبر 1962م نهاية لمرحلة مظلمة وبداية لمرحلة جديدة مشرقة في حياة أبناء الشعب اليمني وجسدت أهداف الثورة تطلعات وآمال وطموحات للشعب التي عانت من الظلم والحرمان وناضلت من أجل الحريات وممارسة حقوقها الطبيعية في الحياة السياسية والاجتماعية وبناء الدولة الحديثة القائمة على العدل والحريات والمساواة .

وحيث سيطر على الدولة نخبة تقليدية اتجهت إلى وضع عدد من النصوص التشريعية بدءاً بالدستور ومروراً باستحداث عدد من القوانين الأخرى تمنح بموجبها المرأة عدداً من الحقوق وتوسع من دائرة نشاطها في المجال العام.. وسعت إلى استيعاب المرأة في قوة العمل ضمن جهاز الدولة إدارياً وسياسياً، وحيث استمرت الثقافة التقليدية تحاصر المرأة في أنماط محددة لأدوارها وحركتها مع التقبل المحدود لتعليم المرأة وعملها .

وبعد قيام نظام الجمهورية في عام 1962م تحت اسم الجمهورية العربية اليمنية وحتى تحقيق الوحدة اليمنية عرفت اليمن الشمالي ثلاثة دساتير مختلفة وهي على النحو التالي :

-1 الدستور المؤقت لعام 1963م.

-2 دستور 1964م الدائم.

-3 دستور 1970م الدائم. وفي هذا المحور سوف نركز على حقوق المرأة في دساتير الشطر الشمالي (الجمهورية العربية اليمنية) قبل الوحدة .

-1 الدستور المؤقت لعام 1963م في 13 ابريل 1963م تم إعلان أول دستور مؤقت للجمهورية اليمنية حيث نصت المادة (17) منه على المساواة أمام القانون في الحقوق والواجبات ولا تمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة، واعتبر الدستور المرأة مثلها مثل الرجل أمام القانون، وكما أعطى الدستور كل مواطني الجمهورية الحق في التعليم والمعالجة الطبية .

ولم يتطرق الدستور بشكل خاص لحقوق المرأة وجاءت نصوصه عامة في المساواة في الحقوق العامة.

-2 دستور 1964م الدائم: في هذه المرحلة بدأ المشرع الدستوري اليمني في التفكير في أن ينهج طريق الديمقراطية من خلال نصه على إنشاء مجلس نيابي يمارس السلطة التشريعية.

ونصت المادة (48) منه على أن يتألف مجلس الشورى من أعضاء يختارون من رجال اليمن وعقالهم وعلى أن يحدد القانون شروط العضوية .

وهذا النص يؤكد على تشكيلة أعضاء السلطة التشريعية من الرجال فقط وحرمان المرأة المشاركة من أول مجلس نيابي يمارس السلطة التشريعية، وحيث افتقر حق ممارسة الحياة السياسية على الرجل فقط .

نظم الدستور الحقوق والواجبات والحريات العامة وتقرير مبدأ المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات دون تفرقة بينهم على أساس الجنس أو الأصل أو اللون فالكل سواسية .

فنصت المادة (22) منه أن « اليمنيون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم»

المـــادة(5) : نصت على أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق والوطنية.

المـــادة (7): تكفل الدولة الحرية والأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع اليمنيين. المادة (13): اوجب الدستور على الدولة أن تعمل على دعم الأسرة وحماية الأمومة والطفولة. المادة (4): نصت على أن الشريعة الإسلامية مصدر القوانين. -3 دستور عام 1970م الدائم أكد دستور 1970م الدائم على أن الشريعة الإسلامية مصدر القوانين جميعاً.

وكما اهتم دستور 1970م بالمقومات الأساسية لإنشاء مجتمع صالح فأفرد لها النصوص التالية:-

فقد جعل أساس المجتمع التضامن الاجتماعي القائم على العمل والحرية والمساواة بين المواطنين، وقد نصت المادة (6) من الدستور على ما يلي « التضامن الاجتماعي القائم على العدل والحرية والمساواة أساس المجتمع».

المـــادة (7): تنص على « إن الأسرة أساس المجتمع وقوامها الدين والأخلاق والوطنية «. المـــادة (8): كفلت الحرية العامة والخاصة والأمن. المادة (19): نصت على أن «اليمنيون متساوون في الحقوق والواجبات العامة». ولزيادة التأكيد على التساوي بين اليمنيين في الحقوق والحريات العامة بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين فقد نصت المادة (43) من الدستور على أن « لا يجوز للدولة أن تفرق في الحقوق الإنسانية بسبب الدين أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الوطن أو المهنة «.

وفي مجال رعاية الأمومة والطفولة، فقد نصت المادة (35) من الدستور على أن تكفل الدولة وفقاً للقانون دعم الأسرة وحماية الأمومة ورعاية الطفولة والعجزة والشيخوخة.

انفردت المادة (34) من الدستور فيما يتعلق بالمرأة بالنص التالي: « النساء شقائق الرجال ولهن من الحقوق وعليهن من الواجبات ما تكفله الشرعية وينص عليه القانون».

حددت المادة (46) من الدستور عام 1970م بأن تشكيل مجلس الشورى وهو السلطة التشريعية يتألف من «159» عضواً منتخبين انتخاباً حراً وديمقراطياً ويحدد قانون الانتخابات شروط اكتسابهم لعضوية، ولرئيس المجلس الجمهوري أن يعين 20% من عدد الأعضاء.

والمادة (49): حددت شروط العضوية للمجلس وهي شروط عامة ولا تقتصر على الرجال.

أن دستور 1970م الدائم هو أول دستور ينص على تشكيل السلطة التشريعية عن طريق الانتخابات للرجال والنساء ولم يحصرها في الرجال فقط كما في دستور 1964م الدائم .

ومنح المجال أمام المرأة وإعطائها الحق في الترشيح إلى عضوية السلطة التشريعية ،إلا أنه ظل اعترافياً نظرياً ولم تشارك المرأة في تشكيلة مجلس الشورى ولم تتقدم للترشيح لعضويتها .

وتعتبر المرحلة التي عاشتها المرأة اليمنية في الشطر الشمالي بعد قيام الجمهورية وحتى تحقيق الوحدة الوطنية وقيام الجمهورية اليمنية عام 1990م، هي المرحلة الأساسية التي أبرزت حركية المرأة في المجال العام مرتبطة في إطار عام أشمل هو عملية التحديث والتنمية التي قادتها الدولة الشطرية بما تضمنت تلك العملية التحديثية من دعوة كل أفراد المجتمع ذكوراً وإناثاً للمشاركة الفعالة، هنا بدأت الدولة الشطرية تضع عدداً من القوانين والتشريعات اللازمة لعملية التحديث، ولتفعيل نشاط المرأة ومنحها صورة أولية من الحقوق المساوية للرجل.. هذه العملية التي قادتها الدولة منحت المرأة حق التعليم والعمل كانا بابين أساسيين استطاعت المرأة الولوج منها إلى المجال العام محددة أدوارها ونشاطاتها، وأصبح تزايد التحاق عدد من النساء بالتعليم وتزايد ارتباطهن بسوق العمل الحديث يترتب عليه مزيد من الاستحقاقات القانونية التي تدعمها الدولة .